

Distr.: Limited
8 July 2020
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية



الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي

فيينا، 7-8 تموز/يوليه 2020

مشروع تقرير اجتماع الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي، المعقود في فيينا يومي 7 و8 تموز/يوليه 2020

أولاً - مقدمة

1- قرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في مقره 2/2، أن ينشئ فريقاً عاملاً مفتوح العضوية لكي يعقد مناقشات مواضيعية حول المسائل العملية المتعلقة بتسليم المجرمين وتبادل المساعدة القانونية والتعاون الدولي لأغراض المصادرة. وقرر المؤتمر، في مقره 2/3، أن يكون من عناصره الثابتة فريق عامل مفتوح العضوية معني بالتعاون الدولي. ومنذ الاجتماع الأول للفريق العامل، الذي عقد خلال الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف المنعقد في فيينا في الفترة من 9 إلى 18 تشرين الأول/أكتوبر 2006، أصبح الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي الهيئة الفرعية للمؤتمر التي تستخدم كمنتدى لعقد مناقشات مواضيعية حول المسائل العملية المتصلة بالتنفيذ الفعال لأحكام اتفاقية الجريمة المنظمة المتعلقة بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية، بما في ذلك تسليم المجرمين وتبادل المساعدة القانونية والتعاون الدولي لأغراض المصادرة. وكان الاجتماع العاشر للفريق العامل قد عُقد في فيينا يوم 16 تشرين الأول/أكتوبر 2018.

ثانياً - التوصيات

ثالثاً - ملخص المداولات

2- على ضوء ما جرى في الاجتماع، أعدت الأمانة ملخص المداولات الوارد أدناه بعد الاجتماع، بالتسويق الوثيق مع الرئيس. ولم يخضع موجز المداولات هذا للتفاوض ولم يعتمد أثناء الاجتماع، بل كان موجزاً أعده الرئيس على النحو التالي:

ألف - استخدام هيئات التحقيق المشتركة ودورها في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

3- نظر الفريق العامل، في جلسته الأولى والثانية، المعقودتين في 7 تموز/يوليه 2020، في البند 2 من جدول الأعمال، المعنون "استخدام هيئات التحقيق المشتركة ودورها في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية". وتولى تيسير المناقشة بشأن هذا البند من جدول الأعمال المناظران دانيلا بوريانا، المدعية العامة والعضوة



الوطنية لرومانيا في يوروجست؛ وستيفانو أوبيليو، المدعي العام، المديرية العامة للشؤون الدولية والتعاون القضائي، وزارة العدل الإيطالية.

باء - التعاون الدولي الذي ينطوي على استخدام أساليب التحري الخاصة

4- نظر المؤتمر، في [جلسته الثانية والثالثة، المعقودتين] [يومي 7 و8] تموز/يوليه 2020، في بند جدول الأعمال 3 المعنون "التعاون الدولي الذي ينطوي على استخدام أساليب التحري الخاصة". وتولى تيسير المناقشة حول هذا البند من جدول الأعمال المناظر ستيفن ماكجلين، الوزير المستشار، وزارة الداخلية، أستراليا.

جيم - مسائل أخرى

5- نظر الفريق العامل أثناء جلسته [الرابعة]، المعقودة في [8] تموز/يوليه 2020، في البند 4 من جدول الأعمال، المعنون "مسائل أخرى".

6- وأشار ممثل للأمانة بإيجاز إلى عمل الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي ودوره المستقبلي في إطار آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحقة بها.

7- وأبلغت ممثلة للأمانة الفريق العامل بأعمال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في ميدان التعاون الدولي في المسائل الجنائية، مع الإشارة بصفة خاصة إلى التخطيط لاستحداث أدوات ذات صلة موجهة نحو ضمان تأمين الاتصالات بين السلطات المذكورة في دليل السلطات الوطنية المختصة.

8- [وأشار ممثل شيلي، بصفته أيضا رئيس رابطة المدعين العامين الإيبيرية-الأمريكية، إلى الخبرات والممارسات في مجال التعاون الدولي في عصر جائحة كوفيد-19 من المنظورين الوطني والإقليمي].

رابعاً - تنظيم الاجتماع

ألف - افتتاح الاجتماع

9- وفقا لما اتفق عليه المكتب الموسع لمؤتمر الأطراف من خلال إجراء الموافقة الصامتة، في 19 حزيران/يونيه 2020، عقد الاجتماع في شكل "مختلط"، بحضور عدد محدود جدا من المشاركين (ممثلين للأمانة) في قاعة الاجتماع، ومشاركة جميع المشاركين الآخرين عن بعد باستخدام منصة الترجمة الشفوية المتعاقدة مع الأمم المتحدة.

10- واجتمع الفريق العامل يومي 7 و8 تموز/يوليه 2020، وعقد ما مجموعه أربع جلسات. وعقدت الجلسة الأولى من كل يوم من الساعة 12/00 إلى الساعة 14/00، والجلسة الثانية من الساعة 16/00 إلى الساعة 18/00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي. وبعد التشاور مع رئيس الفريق العامل، وضع الجدول الزمني المذكور أعلاه بهدف استيعاب المناطق الزمنية المختلفة التي يعمل منها رئيس الفريق العامل والمشاركون فيه، مع احترام الإطار الزمني المعتاد للجلسات والبقاء في إطاره. وأتيح للمعلومات ذات الصلة بشأن مواعيد الجلسات الجديدة على صفحة الفريق العامل المعني.

11- وتولى رئاسة الجلسات السيد توماس باروز (الولايات المتحدة الأمريكية). ونظرا للشكل المحدد الذي اتخذته الاجتماع في ضوء جائحة كوفيد-19، شارك الرئيس عن بعد.

باء - الكلمات

12- لأغراض الاجتماع، استخدمت الأمانة منصة الترجمة الشفوية المذكورة أعلاه لتيسير الترجمة الشفوية

- إلى جميع لغات الأمم المتحدة الرسمية الست. وتتيح منصة Interprefy إسناد "دور المتكلم والمستمع" إلى 300 مشارك، في حين يُسند لجميع المشاركين الآخرين "دور المستمع" فقط. وقد طُلب إلى الوفود إبلاغ الأمانة بتوزيع الأدوار (دور المتكلم/دور المستمع) في كل وفد عند طلب تسجيل المندوبين من خلال مذكرة شفوية.
- 13- وتكلم في إطار البند 1 من جدول الأعمال ممثلو الدول التالية الأطراف في الاتفاقية: إيطاليا، والبرازيل، وكولومبيا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية.
- 14- وفي إطار البند 2 من جدول الأعمال، تكلم ممثلو الدول التالية الأطراف في الاتفاقية: [...]
- 15- وفي إطار البند 3 من جدول الأعمال، تكلم ممثلو الدول التالية الأطراف في الاتفاقية: [...]
- 16- وفي إطار البند 4 من جدول الأعمال، تكلم ممثل شيلي، بصفته أيضا رئيس رابطة المدعين العامين الإيبيرية-الأمريكية [وممثلو الدول التالية الأطراف في الاتفاقية]: [...]
- 17- [وتكلم أيضا المراقبون عن ... من الدول الموقعة].

جيم- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

- 18- ناقش الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي، في جلسته الأولى المعقودة في 7 تموز/يوليه 2020 التنظيم المقترح لأعمال اجتماعه. وفي هذا السياق، أشير إلى تنظيم الأعمال المحدث للاجتماع، الذي أعدته الأمانة بالتشاور مع الرئيس، وأطلع عليه المكتب الموسع لمؤتمر الأطراف. وأعرب بعض المتكلمين عن قلقهم بشأن ذلك الاقتراح، ولا سيما فيما يتعلق باقتراح مفاده أنه إذا تعذر التوصل إلى توافق في الآراء بشأن نص التوصيات بسبب ضيق الوقت، تدرج تلك التوصيات، أو الجزء الذي لم يتفق عليه منها، في تجميع التوصيات الذي يقدمه الرئيس إلى المؤتمر في دورته العاشرة.
- 19- وأطلع الرئيس الفريق العامل على رسالة من مجموعة الـ77 والصين، مؤرخة 6 تموز/يوليه 2020، تتضمن اقتراحا مختلفا باعتماد التقرير وتوصيات الاجتماع من خلال إجراء الموافقة الصامتة، أو، بدلا من ذلك، تنظيم اجتماع قصير للهيئات الفرعية من أجل اتخاذ القرارات يخصص فقط لاعتماد التقرير والتوصيات.
- 20- وأبلغ ممثلون للأمانة الفريق العامل بالتحديات التي يمكن أن يطرحها الاقتراح البديل المذكور أعلاه، بشأن تنظيم اجتماع قصير للهيئات الفرعية من أجل اتخاذ القرارات يخصص فقط لاعتماد التقرير والتوصيات، فيما يتعلق بتنظيم الأعمال التي سيضطلع بها مستقبلا ووضع جدول زمني لها استنادا إلى الموارد واستحقاقات الاجتماعات المتاحة.
- 21- ورأى أحد المتكلمين أن تقرير اجتماع الفريق العامل لا ينبغي أن يتضمن توصيات، وإنما فقط ملخص المداولات الذي يعده الرئيس. ورأى متكلمون آخرون أنه كان ينبغي مناقشة هذه المسائل التنظيمية على نحو ملائم في إطار المكتب الموسع للمؤتمر وليس في سياق مداولات الفريق العامل.
- 22- وفي ضوء هذه الخلفية، اتفق الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي على اقتراح توفيق قدمه الرئيس، وأقر جدول الأعمال وتنظيم الأعمال على النحو الوارد أدناه، باستثناء الجزء من تنظيم الأعمال المتعلقة باعتماد التقرير وتوصيات الاجتماع. واتفق على إعادة النظر في هذا الجزء في الجلسة الأخيرة للاجتماع في ضوء التوصيات التي تنتبثق عن المداولات حتى ذلك الحين، بغية اتخاذ قرارات نهائية بشأن نتائج الاجتماع وعمليات المتابعة ذات الصلة:

1- المسائل التنظيمية:

(أ) افتتاح الاجتماع؛

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.

- 2- استخدام هيئات التحقيق المشتركة ودورها في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.
- 3- التعاون الدولي الذي ينطوي على استخدام أساليب التحري الخاصة.
- 4- مسائل أخرى.
- 5- اعتماد التقرير.

دال - الحضور

23- مثلت في الاجتماع الأطراف التالية في الاتفاقية عن طريق الاتصال عن بعد بسبب الشكل المحدد الذي اتخذته الاجتماع في ضوء جائحة كوفيد-19: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بوركينا فاسو، بولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركمانستان، تركيا، تشيكا، تونس، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، دولة فلسطين، رومانيا، السلغادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السويد، سويسرا، شيلي، الصين، العراق، عمان، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فيرغيزستان، كرواتيا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، لبنان، ليبيا، مالطة، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة، ميانمار، النرويج، النمسا، نيجيريا، الهند، هندوراس، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان [...].

24- وحضر الاجتماع بصفة مراقب، عن طريق الاتصال عن بعد بسبب الشكل المحدد الذي اتخذته الاجتماع في ضوء جائحة كوفيد-19، ممثلون عن الدول الموقعة التالية: إيران (جمهورية-الإسلامية) [...].

25- ومثلت بمراقبين، عن طريق الاتصال عن بعد بسبب الشكل المحدد الذي اتخذته الاجتماع في ضوء جائحة كوفيد-19، المنظمات الحكومية الدولية التالية: مجلس أوروبا، الوكالة الأوروبية لإدارة التعاون العملي على الحدود الخارجية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، جامعة الدول العربية، منظمة التعاون الإسلامي [...].

26- وترد في الوثيقة CTOC/COP/WG.3/2020/INF/1/Rev.1 قائمة بأسماء المشاركين.

هاء - الوثائق

27- عرضت على الفريق العامل الوثائق التالية:

(أ) جدول الأعمال المؤقت المشروح (CTOC/COP/WG.3/2020/1)؛

(ب) ورقة معلومات أساسية من إعداد الأمانة عن استخدام هيئات التحقيق المشتركة ودورها في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (CTOC/COP/WG.3/2020/2)؛

(ج) ورقة معلومات أساسية من إعداد الأمانة عن التعاون الدولي الذي ينطوي على استخدام أساليب التحري الخاصة (CTOC/COP/WG.3/2020/3).

خامسا - اعتماد التقرير